

ساده والفتحة بفتل جمل حال عليه الله اعلم **باب** القود قبحا  
ون الفس هو فيما يمكن حفظ المائله فقط يهبط فاطع عمد  
اسن المفصل وان كانت يده اكبر مما قطع كالرجل وما رت الا  
نق والاذن وعبد خربت فذهب صولة وهي قائمة فيجعل  
على وجهه قطن رطب وتقابل عينه بجمرة سماوة ولو قلمت  
لاكل راحة تدعى فيها الما ولا قود في عظم الاسن فيقطع ان تا  
وت وتبدوان كسر الاليس رجل ارملة وبين حد وعبدو  
لين عبد بن في الطرف ولا في قطع الخنقة وطرس السلم والذي  
سواء وخير المجنى عليه ان كانت يد القاطع مثلا او ناقصة با  
صبع او الشجة لا يتوسع ما بين قردى الشاج او يتوسع ما  
بين قرني الشجوع ويسقط القود بموز القائل ويعفوا له وبنا  
وبما حكمهم على مال فل او جل ويجب حالا ويصلح باخدم ويعفوا

ولمن

ولمن بقى حصه من الدين فلن حاله بالى وكيد ليد عبد وحر  
قتلا بالواجع عن ديها ينعق ويقتل جمع بفسد وبالعكس انكنا  
وان حضروا منهم فان حضرا لواحدا فقتله وسقط حق البيعة  
ولا يقطع يدرت بيدون او يكبا على يد فقتعت وضما في منها  
وان قطع رجل عيني دجلين خلفها بين ودية يدان حضرا يد  
بما و قطع فللا خرا الدين ويقاد عبد افر يقود في رجله  
عدا فندال احمر ثا ناقصه لاقول وعلى عاقلة الدية للثكني  
ومن قطع يد رجله فقتله اخذها في عمدين ومختلفين  
بري بينها او خطا بين بينهما يد وكفت دية ان ابيد بين  
عزدين كما في ضرب مائة سوط بري من تسفين ومات من عشرة  
وتجب حكومة عدل في مات سوط جرد وبقي اثره وسقط قطع  
فمعا عن قطع ثا من ضامن قاطعه دية ولو عفا عن الجناية